فتاوى الصيام

حكم الدم النازل بعد الإجهاض/الإثنـين)61-8-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سائلة كريمة تقول انا في الاسبوع العاشر من الحمد توفي الجنين في بطني في نهاية الاسبوع السادس. وبداية الاسبوع السابع. هل تجب علي الصلاة بعد عملية الاجهاض علما باني انزف دما. بعض الشيوخ يحدد النفاس بنفخ الروح او تكون الجنين - 00:00:01

جنيني في هذه كان بهذه المرحلة عندما توقف نبض القلب لديه. فما الحكم بالنسبة لي فيما يتعلق بالطهارة والصلاة والصيام نقول لها يا امة الله اولا اسأل الله ان يخلف عليك خيرا - 00:00:26

وان يرزقك الله جل وعلا الولد الصالح الذي تقر به عينك بازن الله اذا اسقطت الحامل يا بنيتي سقطا تبين فيه خلق انسان فما ينزل فما ينزل من الدم بعده يكون دم نفاس - 00:00:47

اذا اسقطت الحامل ما تبين فيه خلق انسان فالدم النازل بعده دم نفاس والحد الاقصى لدم النفاس اربعون يوما في اصح قولي العلماء فما زاد عن هذا فهو دم استحاضة - 00:01:08

اما اذا اسقطت ما لم يتبين فيه خلق انسان فما ينزل من الدم بعده يكون دم استحاضة لا يمنعها من عبادتها التي تشترط لها الطهارة لكن يلزمها ان تتوضأ لوقت كل صلاة. قاعدة عامة لاصحاب الاعذار الدائمة. عنده سلس بول سلس - 00:01:26

تسريح مستحاضة الدم ينزعها بصورة مستمرة ماذا تفعل ازا دخل وقت الصلاة استفرت يعني تحفزت وتوضأت ولا يضرها ما نزل ما بين الصلاتين. لا يفسد طهارتها ولا يمنعها من العبادة التي تشترط لها الطهارة الى ان يأتي وقت الصلاة التي تليها. فعند - 00:01:51

اذ تتوضأ لوقت الصلاة الجديدة وهكذا والحمدلله على رحمته بعباده وتوسعته عليهم - 00:02:20